الى قاع على صورة اعلاها وسطها اثر موازاته والدايرة شكل بسيط
مستو يحيط به خط واحد في داخله نقطة كل الخطوط المستقيمة
التي تخرج منها وتنتهي الى الخط المحيط متساوية وتلك النقطة هي مركز
الدايرة وقطر الدايرة هو الخط الذي يجوز على المركز وينتهي طرفاه
الى الخط المحيط بها ويقطعها بنصفين ومساحة الدايرة بضرب نصف قطرها
في نصف محيطها او بضرب ربع القطر في جميع المحيط او ربع المحيط في جميع
القطر او غير ذلك مما ذكره اهل المساحة ومحيطها ما يمائلاثة امثال قطرها
وسبعة وسيتضح بالمثال ان شاء الله تعالى فان كان المدور مربعا كما هنا
فاضرب مساحة المدور في عشرة اذا تقرر ذلك فليرجع الى كلام شيخ الاسلام
رحمه الله فقوله وفي المدور ذراعان اي بذراع النجار الذي هو ذراع
وربع بذراع اليد كما سياتي طولا اي عمقا كما سياتي ايضا فالعمق اذا
ذراعان ونصف كما سياتي ايضا وذراع بذراع اليد كما سيذكره ايضا
عرضا اي قطرا وهو كما تقدم الخط الذي يجوز على المركز وينتهي طرفاه
الى الخط المحيط بالدايرة ويقطعها بنصفين فهو بين حافتي البئر من بابه
الجوانب كما سنذكره قاله اي ما ذكر من كون طرفي القليب المدور كذا
العجلي وابن الصلاح وغيرهما رحمهم الله وذكره القاضي رحمه الله عن
المهندسين وسياتي توجيهه وشرحه ان شاء الله تعالى ولما كان الطول
والعرض في المطول ليسا بمعرفين عند اهل المساحة بين المراد من ذلك بقوله
والمراد فيه اي المدور بالطول العمق وهذا لا مزيد الثالث
او النحس وهو محسوس بين السطوح او النحس النازل كما تقدم وتطلق الهاوية
وهو النحس النازل يقال عمق البئر وسمك المنارة كما اطلقناه والمراد

القاعر

بالعرض

كذلك

بالعرض ما بين حافتي البئر من سائر اي جميع الجوانب
اي جوانب البير فالمراد بالعرض هنا هو القطر عند اهل المساحة وبما
كان الذراع الذي يمسح به مختلفا كما تقدم الاشارة اليه بين المراد
والمراد بالذراع في المربع اي في مساحته ذراع الانسان
وهو ذراع اليد العادي ذكره هنا والمذكور في قصر الصلاة في ضبط
مسافة القصر بالذراع كما قاله الاسنوي وغيره رحمهم الله وهو متجه
تقريبا كما قال ابن حجر رحمه الله ان الشافعي رضي الله عنه حكى في كتاب
الصلح ذلك قال الزركشي رحمه الله ليستفاد من هذا النص ان الذراع
والربع تقريب لا تحديد وهو امر مهم وكلامهم يقضي بانتهاء وقعد م
انه اربعة وعشرون اصبعا والاصبع ستة شعيرات تعتدل مع
ضم بطن كل واحدة الى ظهر اخرى والشعيرة ستة شعرات من شعر
البرذون وكل ذلك مذكور في قصر الصلاة وقال الاذرعي
رحمه الله الظاهر ان المراد بالذراع في مساحة المربع
ذراع النجار الذي هو كما سياتي بذراع اليد ذراع وربع تقريبا
وانما كان الظاهر عند ذلك لان التقدير بالذراع في
المساحة المذكورة محكي عن المهندسين والمراد اهل المساحة منهم
فانها فرع من فروع الهندسة والهندسة علم يعرف منه احوال
المقادير ولو احتيج واوضاع بعضها عند بعض وحواصل اشكالها والطرق
الى عمل ما سبيله ان يعمل واستخراج ما يحتاج الى استخراجه بالبراهين
اليقينية وموضوعه المقادير المطلقة اعني الجسم التعليمي والسطح
والخط ولواحقها من الزاوية والنقطة والشكل وشروع في علم